

بحار الأنوار

[349] قب: أبو جعفر المدائني مثله، إلا أن فيه: فأعطاها عبد الله بن جعفر مثل ذلك. 21 - كشف: قلت: هذه القصة مشهورة وفي دواوين جودهم مسطورة وعنهم (عليهم السلام) مأثورة، وكنت نقلتها على غير هذه الرواية، وأنه كان معهم رجل آخر من أهل المدينة وأنها أتت عبد الله بن جعفر فقال: ابدئي بسيدي الحسن والحسين فأنت الحسن فأمر لها بمائة بغير وأعطاها الحسين ألف شاة، فعادت إلى عبد الله فسألها فأخبرته فقال: كفاني سيدي أمر الابل والشاة، وأمر لها بمائة ألف درهم، وقصدت المدني الذي كان معهم فقال لها: أنا لا أجاري أولئك الاجواد في مدى، ولا أبلغ عشر عشيرهم في الندى، ولكن اعطيك شيئاً من دقيق وزبيب فأخذت وانصرفت. رجع الكلام إلى ابن طلحة رحمه الله قال: وروى عن ابن سيرين قال: تزوج الحسن (عليه السلام) امرأة فأرسل إليها بمائة جارية مع كل جارية ألف درهم وروى الحافظ في الحلية عن أبي نجيح أن الحسن بن علي (عليهما السلام) حج ماشياً وقسم ماله نصفين. وعن شهاب بن أبي عامر أن الحسن بن علي (عليهما السلام) قاسم الله ماله مرتين حتى تصدق بفرد نعله. وعن علي بن زيد بن جذعان، قال: خرج الحسن بن علي من ماله مرتين وقاسم الله ثلاث مرات حتى أنه كان يعطي من ماله نعلاً ويمسك نعلاً، ويعطي خفاً ويمسك خفاً. وعن قرة بن خالد قال: أكلت في بيت محمد بن سيرين طعاماً فلما أن شبعنا أخذت المنديل، ورفعت يدي فقال محمد إن الحسن بن علي (عليهما السلام) قال: إن الطعام أهون من أن يقسم فيه. وعن الحسن بن سعيد، عن أبيه قال: متع الحسن بن علي (عليهما السلام) امرأتين بعشرين ألفاً وزقاق من عسل فقالت إحداهما وأراها الحنفية: متاع قليل من حبيب مفارق (1).

(1) هكذا نقل الخبر في النسخ المطبوعة

والمصدر ج 6 ص 142. وفيه سقط ظاهر واختلال فاحش. وقد مر صحيح الخبر عن كتاب المناقب تحت الرقم 15 ص 342 فراجع.